



تونس في 27 ماي 2019

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

إلى السيدة

أسماء بن جميع الفهري بصفتها الممثلة القانونية للقناة التلفزيونية الخاصة

"الحوار التونسي"

الهيئة العليا المستقلة
للإتصال السمعي والبصري

27 ماي 2019

مكتب الضبط المركزي

الصادر عدد 433

لفت نظر

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري، وعلى كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة، وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15 فيفري 2018 المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصول 2 و3 و4 منه،

وحيث تبين بعد الاطلاع على تقارير وحدة الرصد التابعة للهيئة والتي شملت الاسبوع الأول من شهر رمضان (ايام 6 و7 و8 و11 و12 ماي 2019) عدم إلتزامكم بالفصول 2 و3 و4 من قرار الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15 فيفري 2018 المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري بما أدى إلى إرتكابكم المخالفات التالية:

- تجاوز مدة بثّ الومضات الإشهارية خلال الساعة، والمحددة ب12 دقيقة وهو ما يعد خرقا لأحكام الفصل 3 من القرار والذي تنصّ أحكامه على أن "لا تتجاوز مدة بثّ الإشهار في القنوات التلفزيونية والإذاعية الخاصة عشر دقائق في الستين دقيقة واثنتي عشر دقيقة خلال شهر رمضان".
- تجاوز مدة الفاصل الإشهاري 5 دقائق، وهو ما يتعارض مع الفصل 4 في فقرته الأولى من القرار والذي ينص على أنه "يجب أن لا يتجاوز زمن الفاصل الإشهاري خمس (5) دقائق".
- عدم الإلتزام بالإعلان عن بداية الإشهار ونهايته بطريقة واضحة تفصل بين المضمون الإعلامي والمضمون الإشهاري الذي يتم بثه على قنواتكم وهو ما يعدّ مخالفة للفصل 2 من القرار في فقرته الرابعة والذي ينص على أنه يجب "الفصل بطريقة واضحة بين الرسائل الإشهارية وبقية البرامج مع

الإعلان بصفة جلية عن بداية الإشهار ونهايته شارة وموسيقى أو صوتا ويقع إيداع نموذج من ذلك لدى الهيئة من أجل تنظيم عملية رصد الرسائل الإشهارية وتفادي كل ما من شأنه أن يغالط الجمهور أو يحدث لديه لبسا بخصوص طبيعة الرسالة الموجهة له، إن كانت إعلامية أم تجارية. ويعد الإشهار الذي لم يقع الإعلان عنه بوضوح من قبيل الإشهار المقنع أيا كان شكله." - عدم مراعاة حق الجمهور في تلقي مضمون إعلامي يتوفر فيه الحد الأدنى من الإستمرارية ويعدّ ذلك خرقا للفصل 4 في فقرته الثانية من القرار والذي ينصّ على أنّه "يجب أن لا تقلّ مدّة المضامين الإعلامية التي تتخللها فواصل إشهارية عن خمسة عشر (15) دقيقة...".

وعليه ولهذه الأسباب،

فإنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري يلفت نظركم للخروقات المسجلة من خلال تجاوز المدّة الزمنية المضبوطة لبثّ الإشهار و الفواصل الإشهارية وعدم الإعلان بوضوح على بداية الإشهار ونهايته التي تم بثها على قناة الحوار التونسي بتاريخ 6 و 7 و 8 و 11 و 12 ماي 2019 ويدعوكم إلى الالتزام بأحكام قرار الهيئة المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار حتى لا تضطر الهيئة إلى اتخاذ الإجراءات المستوجبة وفقا لمقتضيات القرار و أحكام الفصل 29 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري

النوري اللجمي



الحجم الزمني الاجمالي للاتصال التجاري في القناة

فترة الرصد: من 19 س إلى الساعة 22 س

المدة الزمنية الاجمالية للاتصال التجاري في القناة	12 ماي 2019		11 ماي 2019		8 ماي 2019		7 ماي 2019		06 ماي 2019			القناة التلفزيونية
	خرق المدة الزمنية المسموح بها (12دق/س)	المدة الزمنية للاتصال التجاري في اليوم	خرق المدة الزمنية المسموح بها (12دق/س)	المدة الزمنية للاتصال الاجمالية للاتصال التجاري في القناة	خرق المدة الزمنية المسموح بها (12دق/س)	المدة الاجمالية للاتصال التجاري في القناة	خرق المدة الزمنية المسموح بها (12دق/س)	المدة الاجمالية للاتصال التجاري في القناة	خرق المدة الزمنية المسموح بها (12دق/س)	المدة الاجمالية للاتصال التجاري في القناة	توقيت الرصد	
02:35:09	00:00:36	00:27:05	00:02:39	00:33:26	00:01:04	00:29:31	00:02:22	00:34:04	00:01:31	00:31:03	19س-20س	قناة الحوار التلفزيوني
	00:00:00		00:01:24		00:05:15		00:01:04		20س-21س			
	00:00:00		00:00:00		00:00:00		00:00:00		21س-22س			

توزيع الخروقات المسجلة حسب اليوم

المجموع	12 ماي 2019	11 ماي 2019	8 ماي 2019	7 ماي 2019	06 ماي 2019	ملاحظات
7	0	0	2	2	3	عدم وضوح بداية ونهاية الأشهر شارة وموسيقى أو صوتا
13	2	2	3	4	2	تجاوز زمن الفاصل الشهري (05 دق)
8	1	1	2	2	2	تجاوز مدة البث الشهري المسموح بها في الساعة خلال شهر رمضان (12دق/س)
17	5	3	4	4	1	عدم احترام المدة الزمنية الفاصلة بين الفواصل الشهرية (15دق)

قناة الحوار
التلفزيوني